

الفعل اللساني لدى الأصوليين

مقاربة تداولية

أ. مختار درقاوي

جامعة - الشلف

دأب الأصوليون في اختياراتهم المعرفية وخاصة اللسانية لأجل تجلية المعطى على مراجعة وإعادة النظر في آليات وأدوات التأويل؛ إحساسا منهم أن القضية لا يمكن أن تستوفى إلا إذا تم إعادة بنائها من جديد، وإخضاعها لمنطق عقلي بحة تعالج في خضمه التصورات والتقسيمات المسنة وهذا في الحقيقة ما تم ملاحظته على كل فترة زمنية تلت فترة الشافعي.

ومن المبادئ التداولية التي تعاطاها الأصوليون ويُشكّل إحدى دعائم بحثهم "الفعل اللساني" ويبدو أنّه المحرك الأساسي للعمل التخاطبي في أعمالهم كما هو الشأن في الدرس التداولي الحديث ومن صريح ما ورد في مظان التفكير اللغوي عند العرب في هذا المدار استطراد للسيروبي أجمل فيه تقسيمات الأصوليين للكلام، لا من حيث التصور النحوي إنّما من خلال منظور آخر لساني تخاطبي أكثر استمساكا وترابطا.

يمكن الاهتداء من خلاله إلى نتيجة مؤداها أن بحثهم وجهدهم المضني رهين منهج ومنطق جدلي يتم فيه استقراء الظاهرة العلاماتية واللسانية ثم عقلنتها واد تقديرات افتراضية؛ لأن ما يعتمد إليه الفكر في تقسيم الكلام منوط بافتراض معلل واستنتاجات ظنية، ولما كان من تمام البيان عرض التقسيمات ومناقشتها فحري بنا أن نبصرها لعنا نستشف ونبرز نموذجاً يزيد الاقتراح اللساني الحديث تأكيداً، ولربما يكشف الكثير من دسائسه ويثري مضامينه.

وقد جاء ذكر وترتيب التقسيمات كالآتي¹:

-القسم الأول: قال به الكثيرون، حيث اعتبروا الكلام مؤلفاً من أقسام ثلاثة؛ خبر وطلب وإنشاء، ومستندهم في التقسيم محض استقراء عقلي، قالوا: لأن الكلام إما أن يقبل التصديق والتكذيب أو لا، الأول الخبر، والثاني إن اقترن معناه بلفظه فهو الإنشاء، وإن لم يقترن بل تأخر عنه فهو الطلب.

القسم الثاني: ما رآه المحققون حيث أدمجوا الطلب في الإنشاء، وأصبحت القسمة ثنائية خبر وإنشاء، فمعنى اضرب مثلاً هو طلب الضرب مقترناً بلفظه، وأما الضرب الذي يوجد بعد ذلك فهو متعلق بالضرب لا نفسه.

القسم الثالث: اعتبر الكلام خبراً، واستخباراً (الاستفهام)، وطلباً، ونداء، فأدرجوا الأمر والنهي تحت الطلب، وضيقوا بأن الاستخبار داخل تحته أيضاً، وبأن نحو: بعث واشترت خارج منه.

القسم الرابع: اعتبر الكلام خبراً، وأمرأ، وتصريحاً، وطلباً، ونداء.

القسم الخامس: قال: خبر، واستخبار، وأمر، ونهي، ونداء، وتمن.

القسم السادس: قال عشرة أقسام: نداء، ومسألة، وأمر، وتشفع، وتعجب، وقسم، وشرط ووضع، وشك، واستفهام.

¹ ينظر السيوطي، همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، تح أحمد شمس الدين، بيروت، دار الكتب العلمية، 1998 ج 1، ص 46-47.

الفعل اللساني لدى الأصوليين: مقاربة تداولية..... 1. مختار درقاوي

القسم السابع: قال: تسعة بإسقاط الاستفهام لدخوله في المسألة.

القسم الثامن: قال: ثمانية بإسقاط التشفع، لدخوله فيها.

القسم التاسع: قال: سبعة بإسقاط الشك، لأنه من قسم الخبر.

القسم العاشر: قال: ستة عشر، أمر، ونهي، وخبر، واستخبار، وطلب، وجحد، وتمن، وإغلاظ واختبار، وقسم، وتشبيه، ومجازاة، ودعاء، وتعجب، واستثناء...

هذه هي جملة المبادئ والتقسيمات الأساسية التي يصنفها الفاحص اللساني عندما يستكشف المدونات الأصولية، وإذا تقرر عدم الاطمئنان والاستجداء بكل الاستقراءات الممكنة يتأكد في ضوء هذا القانون واجب الاهتمام إلى نموذج يستوعب كل قضايا اللسان، وهو النموذج الذي يستقطب أيضا ما كان داخلا في حوزة فلسفة اللغة مما امتدت له يد اللسانيات التداولية المعاصرة *pragmatique*.

النموذج المقترح للفعل اللساني

غير خفي على كثير من الدارسين وكذا المتبصرين اللسانيين أن محاولة الاهتمام إلى نموذج رائد ومثالي ليس بالأمر البين في الدرس الأصولي وغيره؛ لأنه يفرض على المهتمدي إبراز أسباب الاختيار ويفرض أيضا تعيين أدوات النقد والرفض، كل هذه الأمور توجب على المتأمل اللساني الحذر والحيطه؛ وفي الوقت نفسه خوض التجربة بتعيين النموذج؛ لأنه مطالب بذلك².

لعل من الذين استطاعوا النفاذ إلى جوهر الحدث اللساني وتأملوه بروية ويمزج بسط إمام الحرمين الجويني؛ وكذا جمال الدين الإسوي، والملاحظ على تقسيم كل

¹ التداولية هي "علم الاستعمال اللساني ضمن السياق، ويتوسع أكثر هي استعمال العلامات ضمن السياق"، وعرفها شارل موريس Charles Morris بأنها: "جزء من السيميائية التي تعالج العلاقة بين العلامات ومستخدمي هذه العلامات" فرانسواز أرمينكو، المقاربة التداولية؛ تر سعيد علوش، مركز الإنماء القومي، (د ت ط)، ص 80.

Charles Morris, « Fondements des théories des signes », *Langage*, 35 (1974), p. 19.

² أسباب الاختيار وأدوات النقد مشار إليها في الفترة الموالية بالخطر الرفع.

الفعل اللساني لدى الأصوليين: مقارنة تداولية..... ١. مختار درقاوي
واحد أن هناك اختلافاً حاصلًا لاختلاف المنهج؛ حيث عمد الأول إلى تتبع الظاهرة
من خلال تشريحها واستقصاء مكوناتها بحثاً عن ما يميز بعضها عن بعض، في حين
الثاني سلك مسلكاً تجميعياً يتخذ من الاختزال والتقريب بين أقسام الكلام سبيلاً
متوخى.

إمام الحرمين الجويني:

يميز الجويني بين تقسيمين أو بالأحرى تصنيفين للكلام، تصنيف الأصوليين
المتقدمين المؤلف من أربعة أقسام، الأمر، والنهي، والخبر، والاستخبار، وتصنيف
الأصوليين المتأخرين الذين أضافوا إلى المقترح القديم التعجب، والتمني، والتلف،
والدعاء، والترجي^١. والجويني لم يقف أمام التصنيفين ذاكراً واصفاً فقط، إنما دقق
النظر في القضية، وانتقل من مستوى الوصف والنظر العام إلى الاختبار والنقد، فأول
ما قرره أن ما زاده المتأخرون زعم ومحاولة غير موفقة، وذلك ما دلّت عليه عبارته:
فزادوا بزعمهم^٢.

أما الشيء الثاني المقرر فهو اختبار تشريحي لتصنيف المتقدمين ومحاولة للتغيير
مستندا إلى مقومات وفحص نظري محض من نتاجه العقلي، وقد أوجد تصنيفاً بديلاً
خاصاً به، "والوجه عندي (الجويني) أن يقال: الكلام طلب، وخبر، واستخبار، وتنبيه.

- فالطلب (يشمل) الأمر، والنهي، والدعاء.

- والخبر يتناول أقساماً واضحة، ومنها التعجب والقسم.

- والاستخبار يشتمل على الاستفهام، والعرض.

- والتنبيه يدخل تحته التلف، والتمني، والترجي، والتداء^٣.

^١ إمام الحرمين الجويني، البرهان في أصول الفقه، تح عبد العظيم محمود الديب، دار الوفاء، 1992،

ج: 1 ص 146-147.

^٢ المصدر نفسه، ج 1، ص 147.

^٣ المصدر نفسه، 147/1.

الفعل اللساني لدى الأصوليين: مقارنة تداولية..... ١. مختار درقاوي

ما يمكن ملامسته من التقسيم المحافظة على التقسيم الرباعي للكلام المعهود عند المتقدمين، مع تغيير في بعض بنياته الاشتقاقية، حيث جعل الأمر، والنهي، والدعاء قسما واحدا هو الطلب ووضع تحت الخبر التعجب والقسم، وتحت الاستخبار الاستفهام والعرض، وأضاف قسما جديدا هو التنبيه، الذي يضم التلقف، والتمني، والدعاء.

وهكذا يكون أبو المعالي ويحكم ما تمليه عليه الذات العارفة قد رسم تصورا تداوليا جديدا للفعل اللساني، وإن كان ما يميز هذا التصنيف في الإطار العام محافظته على تصنيف المتقدمين مع محاولة جادة لوضع لمسة التغيير في بعض بنياته، إعصاما منه أن الرسالة اللسانية تقبل التجدد والإلغاء لاستنادها إلى لغة الوصف والمنطق العقلي، وهذا بالفعل ما نجده ثابتا بعد الجويني، حيث تم العثور على تصنيف آخر عزف وعدل فيه صاحبه عن التقسيم الرباعي إلى تقسيم آخر ثلاثي: "وينقسم الكلام باعتبار ما يترتب عليه من المعنى إلى أقسام ثلاثة:

الأول: الطلب، ويضم الاستفهام، والأمر، والالتماس، والدعاء.

والثاني: الخبر.

والثالث: التنبيه، ويندرج فيه التمني، والترجي، والقسم، والدعاء".^١ أو باصطلاح تاج الدين السبكي وجلال الدين المحلي "الكلام ينقسم إلى طلب، وخبر، وإنشاء".^٢

بل ما تم إيجاده عند تأمل المعطى الأصولي يتجاوز كل ما تم ذكره من تصنيفات-ويبدو أنه التصنيف الذي يتوافق مع ما تمليه الثقافة اللسانية الآتية- وأقصد

^١ أبو حيان الأندلسي، البحر المحيط، نح عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، بيروت، دار الكتب العلمية، 1993، ج 2، ص 304.

^٢ جلال الدين المحلي، شرح الورقات في علم أصول الفقه، نح أحمد مصطفى قاسم الطهطاوي، القاهرة، دار الفضيلة-دار النصر، (د ت ط)، ص 50-51.

الضلع اللساني لدى الأصوليين: مقارنة تداولية.....مختار درقاوي

بذلك تصنيف جمال الدين الإسوي، الذي اعتبر الكلام كيانا مؤلفاً من "خبر وإنشاء"¹ فقط، وهو تقسيم تجمعه قواسم مشتركة مع التصنيف الثنائي للكلام الذي انتهى إليه أوستن (Austin) صاحب نظرية أفعال الكلام.

يمتيز أوستن بين نوعين من الملفوظات أو الأفعال، الأفعال الإنجازية (الإنشائية) Performatifs و الملفوظات أو الأفعال الخبرية Constatifs²، حيث تتميز الأخيرة باحتمالها للصدق والكذب، "هي أخبار تتمثل مهمتها في وصف الظواهر والمسارات أو حالة الأشياء في الكون، ولهذه الأقوال (أو القضايا التي تعتبر عنها) خاصية تتمثل في كونها يمكن أن تكون صادقة أو كاذبة"³.

في حين الأولى - الإنشائية - بخلافها؛ لأنها توظف من أجل ممارسة أو إنجاز فعل ما، وليس لأجل أن تقول شيئاً ما يوصف بأنه صادق أو كاذب⁴، فعندما يقول شخص ما: "أنكحك إحدى ابنتي" فهو في حال إنجاز فعل وليس في حال إخبار، لذلك نجد جون ليونز يؤكد بأن هذه الأقوال - الإنشائية - "ليس لها قيمة الحقيقة إذ نستعملها لنصنع شيئاً ما لا لئ نقول إن شيئاً ما صادق أو كاذب"⁵.

وعلى الرغم من اختلاف الأرضية المعرفية لكل تصنيف سواء الأصولي أم اللساني -التداولي الحديث- فإن هذا لم يمنع من وجود نقاط اتلاف تجمع التصنيفين معاً، بل لاحظنا أن الائتلاف قد تعدى السجل الاصطلاحي (الاتفاق في الأسماء:

¹ جمال الدين الإسوي، نهاية السؤل في شرح منهاج الأصول، تحاشعбан محمد إسماعيل، بيروت، دار ابن حزم، سنة 1999/177.

² John Lyons, *Sémantique linguistique*. Traduit par Jacques Durand et Dominique Boulonnais. Paris. 1980, p.346 ; L. Austin. *Quand dire c'est faire*. Traduit par Gilles Lane, Paris, Seuil. 1970, p. 40.

³ صابر الجباشة، لسانيات الخطاب الأسلوبية والتلفظ والتداولية، دمشق، دار الحوار، 2010، ص 199. (في الكتاب مقال لجون لاينز مترجم بعنوان الصبغة والقوة اللاقولية).

⁴ John Lyons, *op. cit.*, p. 346.

⁵ صابر الجباشة، لسانيات الخطاب الأسلوبية والتلفظ والتداولية، ص 199-200.

الفعل اللساني لدى الأصوليين: مقارنة تداولية.....ا. مختار درقاوي
الخبر والإنشاء) إلى السجل الإفهامي (المراد من كل مصطلح)، ويمكن أن نتبين ذلك من خلال التصورين الآتيين:

تصوّر الإسنوي:

يقول الإسنوي: " والفرق بين الإنشاء والخبر من وجوه:

- أحدهما: أنَّ الإنشاء لا يحتمل التصديق والتكذيب، بخلاف الخبر.
- الثاني: أنَّ الإنشاء لا يكون معناه إلّا مقارنا للفظ، بخلاف الخبر، فقد يتقدم وقد يتأخر.

-الثالث: الإنشاء هو الكلام الذي ليس له متعلق خارجي يتعلّق بالحكم النفساني به بالمطابقة، وعدم

المطابقة؛ بخلاف الخبر.

-الرابع: الإنشاء سبب لثبوت متعلّقه، وأما الخبر فمُظهر له¹.

تصوّر جاك موشلار (Jacques Moeschler)

يقول موشلار: " يحصل تمييز الملفوظات الإنشائية (الإنجازية) عن الخبرية بما يأتي:

- أ- إنها غير قائمة على ثنائية الصدق والكذب...
- ب- لا تنسب أو تعزى لنشاط القول، ولكن للفعل (إنّها تنجز فعلا).
- ت- إنجاز هذا الفعل هو وظيفة عملية التلفظ (الفعل هو نتائج القول)².

¹ الإسنوي، نهاية السؤل، 298/1.

² J. Moeschler, *Argumentation et conversation pour une analyse pragmatique du discours*, Hatier-Credif, 1985, p. 26.

يحي رمضان، القراءة في الخطاب الأصولي الإستراتيجية والإجراء، عمان، عالم الكتب الحديث، 2007، ص 272-273. (أشار مؤلف الكتاب إلى النموذجين المقترحين -النجويني و الإسنوي -).

ويمكن توضيح المقاربة من خلال الجدول الآتي:¹

الإسنوي	موشلار
1- الإنشاء لا يحتمل الصدق والكذب بخلاف الخبر.	1- الأفعال الإنشائية لا تقيم بمصطلحي الصدق والكذب بخلاف الخبر.
2- ليس له متعلق خارجي يتعلق بالحكم النفساني به بالمطابقة أو عدم المطابقة بخلاف الخبر.	2- ليس له متعلق خارجي يتعلق بالحكم النفساني به بالمطابقة أو عدم المطابقة بخلاف الخبر.
3- الإنشاء سبب لثبوت متعلقه بخلاف الخبر الذي هو مظهر له.	3- لا علاقة لها بالقول ولكن بالفعل (تنجز فعلا).
4- معناه لا يكون إلا مقارنا للفظ بخلاف الخبر فإن معناه قد يتقدم عليه أو يتأخر.	4- إنجاز هذا الفعل هو وظيفة لعملية التلفظ (الفعل إذن هو منتج بواسطة القول).

الخلاف الأصولي حول الفعل اللساني

إن إدراك الأصوليين الطبيعة المتميزة التي يحظى بها الفعل اللغوي في مدوناتهم وفي المنجز العربي عموما لم تقف حجر عثرة أمامهم لإبداء مدى موافقتهم أو معارضتهم لما تم إقراره من نتائج معرفي. ولكن ما نلمسه من صور التعارض غياب تأويل مستساغ أو معيار متين يركن إليه لأجل فضّ الخلاف الحاصل، حيث وإن تم الوقوف على الفروق الكائنة بين الخبر والإنشاء إلا أنه قد بان أنّ ثمة اضطرابا لا زال يكتنف هذه الفروق وبعض العناصر اللسانية وهو الاضطراب الذي نشعرنا بأنّ مناط الترجيح في بعض الأحيان لم يكن يستند إلى أساس أو معيار معلن وإنّما إلى ما سميناه آنفا تخمينات أو افتراضات ظنيّة.

¹ يحيى رمضان، القراءة في الخطاب الأصولي، ص 273.

الفعل اللساني لدى الأصوليين: مقارنة تداولية.....أ. مختار درقاوي

ويمكن أن نبين ذلك من خلال بسط تأمل في العناصر الآتية: التعجب، والقسم، والتلف والتمني، والترجي، حيث ذهب غالبية الأصوليين إلى أن هذه العناصر تنضوي تحت الإنشاء¹، ومع ذلك ألفينا بعضهم شذ عن هذا الجنوح المعرفي، فقد اعتبر الجويني التعجب والقسم خبراً²، وعلى نهجه سار الإسفرايني (ت418هـ) حيث عدّ بدوره التلف والتمني والترجي أخباراً³.

ولا يتعلّق الأمر بهذه العناصر فقط، وإنما هناك عناصر أخرى، كالنداء الذي اعتبره غالبية الأصوليين إنشاء، بل قد ذهب أحدهم إلى حد الجزم بأن كون " النداء من جملة أقسام الإنشاء (أمر) لا شك فيه"⁴، ومع ذلك نجد طرحاً ومنوالاً لإجرائياً آخر توفيقياً يتمثل في تصوّر ابن برهان الذي فرّق بين نداء الصفة ونداء الاسم فقال: " إذا ناديت وصفاً فالجملة خبرية، وإذا ناديت اسماً فالجملة ليست خبرية"⁵، وقد ردوا عليه بأنه "لا فرق بين نداء الاسم والصفة"⁶.

هاته الحيرة التي طبعت مواقف الأصوليين اتجاه أو حيال بعض الأساليب والعناصر اللسانية تجعلنا لربما نسلم أن معيار الصدق والكذب الذي نادوا به ووضعوه لم يكن مرضياً أو بمثابة معيار حاسم، ولعل ذلك راجع إلى وجود التأويل الذي استطاع في كثير من الأحيان أن يحرك المسألة اللسانية حراكاً تليفيقياً.

وبالفعل هذا ما لمسناه أثناء تأمل أسلوب النداء، حيث عدّه البعض خبراً والبعض الآخر إنشاءً ومناطق التسويغ محض تأويل اجتهادي، فقد فسّر جماعة عبارة "يا زيد" بـ أنادي زيدا⁷، وهي عبارة تحتل الصدق والكذب، وبما أنّها كذلك فهي

¹ الجويني، البرهان، ج 1، ص 146-147.

² المصدر نفسه، ج 1، ص 147.

³ المصدر نفسه، ج 1، ص 147.

⁴ أبو حيان، البحر المحيط، ج 2، ص 304.

⁵ المصدر نفسه ج 2، ص 304.

⁶ المصدر نفسه، ج 2، ص 304.

⁷ المصدر نفسه، ج 2، ص 304.

الفعل اللساني لدى الأصوليين: مقاربة تداولية..... ١. مختار درقاوي

خبرية، في حين لم يسلم طرف آخر بهذا البرهان، ذلك " أن الخبر الذي هو أنادي زيدا ليس هو بهذا المعنى، فالأول ينشئ فعلا هو النداء والآخر يتحدث عنه أو يخبر عنه " ¹.

وهكذا غدا طبيعيا في الموروث اللساني العربي فيما له صلة بالفعل اللغوي ضرورة التأكيد على أن حضور أو غياب المعيار (الصدق والكذب) لا يكاد يكون مجديا أو سبيلا مسعفا وحاسما وذلك ما وقف عليه التداوليون المعاصرون، فبعد دراسة واختبار طويل لأقسام الكلام (الخبر والإنشاء) خلص أوستن إلى نتيجة مهمة مفادها "لقد اكتشفنا أنه لم يكن من السهل دائما تمييز الملفوظات الإنشائية عن الخبرية" ²، إذ "لا يكاد الإنشاء يتميز بجلالة عن الخبر" ³.

ولعل عدم الميز حدا ببعض الأصوليين إلى رفض معيار الصدق والكذب عند الحديث عن ماهية الخبر، وهذا ما أشار إليه فخر الدين الرازي بقوله: "فالحق عندنا أن تصوّر ماهية الخبر غني عن الحدّ والرسم" ⁴، ويأتي هذا القرار والتأصيل لفك الغموض الغموض ورفع التباس واضطراب القاعدة اللسانية، ثم جاء ليثبت الإدراك البديهي للمخاطب، إذ " كل أحد يعلم بالضرورة الموضوع الذي يحسن فيه الخبر، ويمتّز عن الموضوع الذي يحسن فيه الأمر" ⁵؛ لأنها حقائق متصورة تصوّرا بديهيّا.

الأمر والنهي:

أولى أهل الأصول عناية خاصة بالإنشاء، وأفردوه دون غيره من أفعال الكلام بالعناية والتمحيص لما له علاقة بإنفاذ الحكم والتكليف؛ أي لصلته بالأحكام التي هي

¹ المصدر نفسه، 304/2.

² J. Austin, Quand dire c'est faire, p. 109.

³ Ibid.

⁴ فخر الدين الرازي، المحصول في علم أصول الفقه، تح عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، بيروت، المكتبة العصرية، ط2، 1999، ج 3، ص 896.

⁵ المصدر نفسه، ج 3، ص 897.

الفعل اللساني لدى الأصوليين: مقارنة تداولية..... أ. مختار درقاوي

هدف المشروع ومناطق التكليف، فخصّوه دون غيره بعد نظر وتأمل، يقول الإسنوي في هذا الشأن: "نظر الأصولي في الإنشاء دون الأخبار، لعدم ثبوت الحكم بها غالباً"¹.

ويأتي في مقدمة الأساليب الإنشائية "الأمر والنهي"، وخصّصاً بذلك لشاغل فوق لساني وهو أنّ "معظم الابتلاء يقع بهما وبمعرفة الأحكام ويتميّز الحلال عن الحرام"² وأفضى هذا الشاغل - الفوق لساني - إلى قرار لساني رصين نص عليه السرخسي في مدوّنته وهو أنّ "أحقّ ما يبدأ به في البيان الأمر والنهي"³، هذا القرار لم يصدر من خواء أو فراغ إنّما عن وعي تامّ ذلك أنّ "خطاب الله عزّ وجلّ وخطاب رسوله صلّى الله عليه وسلّم غالبه على سبيل التكليف لا يخلوا إقاً أن يكون أمراً أو نهياً"⁴.

ولكن ما إن يقطع الناظر اللساني أسواطاً ويتجنب الجانب الصوري، ويركّز في مساءلته على الجانب الضمني إلّا ويتبدّى له من وراء أبيته أبعاد القضية بكلّ مكشّراتها ذلك أنّ المفكرين الأصوليين تنازعوا فيما بينهم - حول طبيعة الأمر - نزاعاً مستمداً من مقومات لسانية وأيديولوجية، وملخص النزاع نصّه هل الأمر لصيغة أو لقريئة تقترب به؟⁵.

ما نلاحظه على المعطى التفسيري للمساءلة بروز ثلاثة آراء، يمكن من خلالها الجزم بنهاية الأصولي، حيث ما إن نفتح ونخضع بناءه النظري ونفحصه بمجهر التفكير والتدبر إلّا وتبدّى وتوطّن دور المرجعية الفكرية ومدى تحكمها في التوليد والتقيد اللساني فالأصولي في الغالب يحاول جهده لا لأجل تطويع الاتجاه الفكري بما

¹ الإسنوي، نهاية السؤل، ج 1، ص 177.

² أبو بكر السرخسي، الأصول، تح أبو البقاء الأفغاني، دار الكتاب العربي، 1372 هـ، ص 11.

³ المصدر نفسه، ص 11.

⁴ أبو إسحاق الشيرازي، شرح اللمع، تح عبد المجيد التركي، بيروت، دار الغرب الإسلامي، 1988، ج 1، ص 191.

⁵ ينظر أبو حامد الغزالي، المستصفى، بيروت، دار الكتب العلمية، (د ت ط)، ج 1، ص 413-415.

الفعل اللساني لدى الأصوليين: مقارنة تداولية..... أ. مختار درقاوي

يناسب القاعدة اللسانية، وإنما يخضع القاعدة لخلفيته الفكرية ويمارس عليها سلطة التأويل لتنسجم وبناء العقلي.

فالفقهاء الذين يمثلون طرفا والرأي الأول في المسألة جنحوا إلى أن هناك دائما دالا لسانيا يتمثل في الصيغة يقوم مقام الأمر وينوب عنه، وهذا في الحقيقة ما أكدّه الشافعي ومالك وأبو حنيفة والأوزاعي، فقالوا: "للأمر صيغة تختص به"¹، "تدلّ بمجرد ما على كونها أمرا"²، ليؤكدوا بذلك سلطة البنية ودورها في إبراز وإنطاق المعنى.

وأما الطرف وأصحاب الرأي الثاني فهم المعتزلة، الذين عدلوا في تأويلهم المعرفي عن القرار البنوي الذي تبناه الفقهاء إلى قرار آخر تداولي يبدوا أنه أكثر مطاوعة واستقامة مع منحاهم الفكري، ذلك أنهم رأوا أن "الأمر لا صيغة له ولا يدلّ اللفظ بمجرد ما على كونه أمرا، وإنما يكون أمرا بقرينة تقتن به، وهي الإرادة"³، وبالتالي أوجدوا مسارا آخر بنوا عليه تصوّرهم وهو المسار الذي يتكئ ويستند إلى القرينة، على اعتبار كونها السبيل المسعف لكشف المخبوء النفسي الصعب تحصيله من مجرد الصيغة نفسها.

ومع أن تصوّرهم يركن إلى أساس تداولي بحة إلا أن الاضطراب ركبهم وأجلب عليهم حيث اختلفوا في نوع الإرادة، فمنهم من قال هي إرادة المأمور به، فإذا قال: افعل، وأراد بذلك إيجاد المأمور به صار أمرا، وإذا عري عن ذلك لم يكن أمرا، ومنهم من قال: يحتاج إلى إرادة شيئين إرادة المأمور به، وإرادة كون اللفظ أمرا، ومنهم من

¹ ابن رشد، الضروري في أصول الفقه، تح جمال الدين العلوي، بيروت، دار الغرب الإسلامي، 1994، ص 190.

² أبو حنّان، البحر المحيط، ج 3، ص 282.

³ أبو حامد الغزالي، لمستصفى، ج 1، ص 415.

الفعل اللساني لدى الأصوليين: مقارنة تداولية..... ١. مختار درقاوي
 اعتبر الإرادة ثلاثة أشياء إرادة المأمور به وإرادة إحداث الصيغة، وإرادة الدلالة بالصيغة
 على الأمر¹.

وحراكهم على مستوى الإرادة جعل غيرهم يهدم مقومات فكرهم، فقد قرّر أبو
 حامد الغزالي بطلان تصوّرهم، ووجه ذلك إلزامهم " أن يكون القائل لنفسه افعل مع
 إرادة الفعل من نفسه أمراً لنفسه، وهو محال بالاتفاق"²، هذا الهدم جعل الغزالي
 وغيره من الأشاعرة يقيمون ويشيدون صرحاً آخر بديلاً، يمثل الطرف والرأي الثالث
 في المعادلة اللسانية المطروحة، إذ اعتبروا " الأمر معنى قائماً بنفس الأمر"³، مع
 التأكيد على كونه ليس بمرسوم لفظي وإنما مخبره نفسي عبّر عنه بأصوات وألفاظ
 ليست عندهم أمراً ولا نهياً وإنما عبارة عنه.

وعليه صنيع الأصولي ونتاجه المعرفي يعدّ في حدّ ذاته إنجازاً يقارب فكره
 وتوجهه، بيد أن ما يميّز هذا الصنيع إدراكه للقيمة التواصلية والدلالية للفعل، وأن هذه
 القيمة تحكّمية في الفكر، ذلك أنها تفرض دوماً على المكلف والمتلقي قوّة كلامية
 بعينها، فيأتي الأصولي بوصفه قارئاً خبيراً وحقيقياً ليميّز الفعل الإنجازي عن طريق
 السياق الذي هو مرشده، وهذا ما نلاحظه على النماذج الآتية:

- 1- " أقيموا الصلاة"⁴.
- 2- " اعملوا ما شئتم"⁵.
- 3- " كلوا مما رزقكم"⁶.
- 4- " فاصبروا أو لا تصبروا"⁷.

¹ ينظر المصدر نفسه، ج 1، ص 415.

² المصدر نفسه، ج 1، ص 415.

³ المصدر نفسه، ج 1، ص 415.

⁴ سورة البقرة، الآية: 43.

⁵ سورة فصلت، الآية: 40.

⁶ سورة المائدة، الآية: 88.

⁷ سورة الطور، الآية: 16.

5- " فاذهب أنت وربك فقاتلا"¹..

6- ألا أيها الليل الطويل ألا انجل².

تشارك هذه الخطابات في وحدة كلامية إنجازية بعينها، تتمثل في الوحدة الصرفية "افعل"، هذه الوحدة تفيد الأمر، وقد حدّد السياق طبيعة القوة الكلامية المتضمنة، فالمتكلم في الأولى هو الله عزّ وجلّ والمخاطب هم كل من نطق بالشهادة، هذا السياق يجعل الحدث غير اللفظي للفعل "افعل" يفيد الأمر الملزم، وفي الثانية السياق جعل الفعل "افعل" له دلالة التهديد، وفي الثالثة يفيد الامتنان وفي الرابعة يفيد التسوية، وفي الخامسة يفيد التهكم والسخرية، وفي السادسة يفيد التمني، وكل هذه الدلالات مدركة على مستوى الحدث غير اللفظي.

طبيعة القوة المتضمنة في فعل الأمر

لم يكتف الأصوليون في معادلتهم اللسانية بلفظ المصادرة اللغوية التي تعتبر الأمر فعلا إنجازيا وإنما استقصوا القوة المتضمنة في الفعل الإنجازي نفسه، وذلك باعتبارين، باعتبار التحقق، وباعتبار الإيقاع، ويأتي هذا الموقف ليكشف خاصية الخطاب الأصولي ويبين المساءلة التداولية، والقيمة الفنية والعلمية التي حظي بها الفعل نفسه في المنجز اللساني قاطبة.

وإن كان الطرح اللساني يختلف من قارئ أصولي لآخر نتيجة اختلافات في التصور وفي آليات التأويل، غير أنه يظل مفتحا ومحفلا علميا لكونه أضواء جوانب معرفية مهمة تشكّل قطب رحي الفكر اللساني الحديث، وفي الوقت ذاته ترك فسحة للقارئ الآني (الجديد) ليحرّك المساءلة من جديد ويفحصها قصد أن يتسنى له الوقوف أمام إمكانيات التجلي والتحقق.

¹ سورة المائدة، الآية: 24.

² امرؤ القيس، الديوان، صخحه ابن أبي شنب، الجزائر، الشركة الوطنية للنشر، 1974، ص 81.